

عدة الطلاق

العدة والحضانة · الطلاق

السؤال

ما حكم العدة للمرأة المطلقة إذا كانت حاملاً؟

الجواب

عدة المرأة الحامل تنتهي بوضع الحمل، سواء كانت العدة بسبب الطلاق أو وفاة الزوج. قال تعالى: ﴿وَأُولَئِكَ لَأَحْمَالٌ أَجْلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ [الطلاق: 4].

المفتي: الشيخ الدكتور اسماعيل عبد عباس الجميلي

المجمع الفقهي العراقي لكبار العلماء للدعوة والإفتاء · الرابط الدائم:

<https://mix.alfiqhi.org/fatwa/1030/%D8%B9%D8%AF%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%B7%D9%84%D8%A7%D9%82>

طُبعت في ٢١ جمادى الأولى ١٤٤٨ هـ (١ تشرين الثاني ٢٠٢٦ م)